

شرح أصول الكافي

[172] في المعاد لاستحالة اجتماع المعرفة الضرورية التي من الرؤية والمعرفة

النظرية التي هي ضدها في شخص واحد في وقت واحد بحكم المقدمة الثالثة. (ولا تزول في المعاد) أي والحال أن هذه المعرفة التي من جهة الاكتساب لا تزول في الآخرة لأن حشر المؤمن بلا إيمان باطل بالاتفاق، لأن ما اكتسبته النفس في الدنيا من الكمالات والمعارف كان معها بعد فراق البدن (1) وفي الآخرة بلا خلاف وإذا كانت هذه المعرفة باقية غير زائلة في الآخرة امتنع أن تحقق تلك المعرفة الضرورية التي هي ضدها بحكم المقدمة الثالثة فقد ثبت بطلان القسم الثاني أيضا فإذا بطل القسمان كلاهما وإذا بطلا جواز رؤيته بالعين لأنه منحصر فيهما كما أشار إليه بقوله (فهذا دليل على أن تعالى لا يذكره لا يرى بالعين إذ العين تودي إلى ما وصفناه) من أنه يلزم على تقدير تحقق الرؤية العينية أن يكون في الدنيا مؤمن أو يزول الإيمان المكتسب في الآخرة، وقد عرفت بطلانها بالعقل والإجماع وبطلان اللازم دليل على بطلان الملزوم، فإن قلت: _____ = البناء،

ثم يشاهد ذلك الباني فيكمل الدليل بالوجدان والبرهان بالعرفان فالأصح في بيانه ما قلناه. وأورد المجلسي (رحمه الله) ثلاثة وجوه في تفسير هذا الحديث في مرآة القول وقال الوجه الثالث ما حققه بعض الأفاضل ومراده صدر المتألهين (قدس سره) وذكر كلامه في شرح الأصول وكذلك في البحار (المجلد الثاني ص 122) وأورد الإعتراض على الوجه الأول والثاني وضعفهما دون ما نقله عن الصدر (قدس سره) وقال: جميع هذه الوجوه لا تخلو عن تكلف. وليس بين ما ذكرنا وما حققه صدر المتألهين كثير فرق في أصل المعنى وبما ذكرناه يزول ما يتوهم من التكلف في تفسيره إن شاء الله ثم أن قوله (عليه السلام) " لم تخل هذه المعرفة " من جهة الاكتساب أن تزول لا يحتاج إلى عدل ومعناه أن هذه المعرفة الاكتسابية في الدنيا لا بد أن تزول بسبب الرؤية لأنها إذا رأيناها في الآخرة بأبصارنا تبين لنا أنه لم يكن مجردا غير جسماني كما كنا علمناه في الدنيا بالاكتساب وزعم بعض الشراح أنه لا يصح الكلام إلا بضميمة عدل هكذا: لم تخل هذه المعرفة من الاكتساب من أن تزول، أو لا تزول وحذف لا تزول لدلالة الكلام عليه ولا حاجة إليه. (ش) 1 - قوله " كان معها بعد خراب البدن " من القوى ما يتوقف على البدن ويفنى بفساد البدن كالقوة الهاضمة والنامية والباصرة التي في العين والسماعة التي في الأذن فإذا فسد مزاج العين والأذن بطل البصر والسمع كما هو مشاهد في الأعمى والأصم. ومنها ما لا يتوقف على البدن ولا يفنى بخراب البدن كالقوة العاقلة ومدركاتهما وملكاتهما والإيمان من هذا الأخير وكلام الإمام (عليه السلام) أن المعرفة

الاكتسابية لا تزول في المعاد يدل على أن الجزئي المدرك بالحس لا يكون اكتساباً كما قال صاحب المنطق: الجزئي لا يكون كاسياً ولا مكتسباً بل المعرفة الاكتسابية كلية والكلية تدرك بالعقل وكذلك المجرد والعقل لا يفنى بفساد البدن لأنه يدرك الكلّيات والمجردات وأما الحافظة للمحسوسات أعنى الخيال وحافظة المعاني الجزئية والحس المشترك فتكلموا واختلفوا فيها وفي حال النوم يبطل الحواس الظاهرة دون الحس المشترك والخيال وأما الحافظة فقد يبقى وقد يبطل فيرى الإنسان رجلاً يعرفه في النوم وينسى أنه مات فإذا استيقظ تذكر موته وللبحث في ذلك محل آخر إن شاء الله تعالى. (ش) (*)
